

إنما هو على سبيل اللاحق لغلبة الظن على أنه صلى الله عليه وآله وسلم رأهم لتوفر دواعي أصحابه على احضارهم أولادهم عنده عند ولادتهم ليحسبهم ويسعهم ويبرك عليهم والاحبار بذلك كثيرة شهيرة \* ففي صحيح مسلم من طريق هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم وأخرجه الحاكم في كتاب الفتن في المستدرک عن عبد الرحمن بن عوف قال ما كان يولد لأحد مولود الا أتى به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فدعا له الحديث \* وأخرج ابن شاهين في كتاب الصحابة في ترجمة محمد بن طلحة بن عبيد الله من طريق محمد بن عبد الرحمن مولى أبي طليحة عن ظفر محمد بن طلحة قال لما ولد محمد بن طلحة أتيت به النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليحسبه ويدعو له له وكذلك كان يفعل بالصبيان لكن أحاديث هؤلاء عنه من قبيل المراسيل عند اتحققين من أهل العلم بالحديث ولذلك أفردتهم عن أهل القسم الأول

﴿ القسم الثالث ﴾ فيمن ذكر في الكتب المذكورة من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والاسلام ولم يرد في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا رأوه سواء أسلموا في حياته أم لا وهؤلاء ليسوا أصحابه باتفاق من أهل العلم بالحديث وان كان بعضهم قد ذكر بعضهم في كتب معرفة الصحابة فقد أفصحوا بأنهم لم يذكروهم الا لمقالاتهم لتلك الطبقة لا أنهم من أهلها \* ومن أفصح بذلك ابن عبد البر وقبله أبو حفص بن شاهين فاعتذر عن اخراجه ترجمة النجاشي بانه صدق النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وغير ذلك ولو كان من هذا سبيله يدخل عنده في الصحابة ما احتاج إلى اعتذار \* وغلط من جرم في نقله عن ابن عبد البر بأنه يقول بأنهم صحابة بل مراد ابن عبد البر بذكرهم واضح في مقدمة كتابه بنحو مما قررناه وأحاديث هؤلاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم برسلة بالاتفاق بين أهل العلم بالحديث وقد صرح ابن عبد البر نفسه بذلك في التمهيد وغيره من كتبه

﴿ القسم الرابع ﴾ فيمن ذكر في الكتب المذكورة على سبيل الوهم والغلط وبيان ذلك البيان الظاهر الذي يعول عليه على طرائق أهل الحديث ولم أذكر فيه الا ما كان الوهم فيه بينا وأما مع احتمال عدم الوهم فلا الا ان كان ذلك